



وزارَةُ التَّربيَةِ والتعلِيمِ



الرقم ١٣٨٥١١/١.١

التاريخ ١٤٤٠ ربيع الثاني ١٨/١٢/٢٦

الموافق ٢٠١٨/١٢/٢٦

السادة مديري المدارس الخاصة ومديراتها

الموضوع : المؤسسات التعليمية الخاصة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

حرصاً على سير العملية التعليمية في المؤسسات التعليمية الخاصة واستناداً لنظام المؤسسات التعليمية الخاصة والأجنبية رقم (١٣٠) لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته، أرجو العمل بما يلي:

- ١- عدم تواجد المؤسس في المدرسة خلال أوقات الدوام الرسمي إلا إذا له تعين رسمي وعدم التدخل بشؤون مدير المدرسة.
- ٢- الالتزام بالأعداد المسموحة حسب الرخصة الممنوحة للمدرسة وحسب الطاقة الاستيعابية.
- ٣- الالتزام بالأعداد الممنوحة لكل شعبة صفية وإذا تم التعديل يجبأخذ موافقة الوزارة المسبقة.
- ٤- عدم التقدم بطلب فتح شعب صفية في حال صدور الرخصة للمدرسة.
- ٥- الالتزام بالمواعيد المحددة بالترخيص.
- ٦- عدم وضع الكاميرات في غرف المعلمات وفي الغرف الصفية.

وأقبلوا الاحترام

وزير التربية والتعليم

